

أسس وشروط استحداث تخصصات وبرامج دراسات عليا جديدة في الجامعات الأردنية

١. الموافقة على مبدأ فتح برامج دراسات عليا في الجامعات الأردنية شريطة الالتزام بكافة البنود الواردة في معايير الاعتماد العام للدراسات العليا المبينة في المرفق.
٢. سن التشريعات المناسبة لتحفيز الجامعات الأردنية لوضع برامج مشتركة في الدراسات العليا فيما بينها وذلك لزيادة الكتلة الحرجة للكفاءات والتجهيزات والدوريات والمستلزمات الأخرى لبلوغ المستويات المطلوبة لضمان جودة المخرجات.
٣. تتبنى الجامعة الراغبة في طرح برامج دراسات عليا سياسة بعيدة المدى تكفل وجود أساتذته أكفاء مستقرين في مواقعهم وقادرين على رعاية طلاب الدراسات العليا رعاية كافية ومستمرة وفي سبيل ذلك على الجامعة أن تتبنى:
 - أ) التعيين بغرض التثبيت في الخدمة.
 - ب) سياسة إبتعاث نشطة للخريجين المتفوقين لتأهيل الكفاءات الوطنية القادرة على بناء برامج للدراسات العليا.
 - ج) سياسة التعيين بعقود طويلة المدى قابلة للتجديد.
 - د) وضع السياسات الخاصة بتأمين جريات البحث العلمي لمشروعات طلبة الدراسات العليا من مخصصات البحث العلمي.
٤. تقتصر برامج الدراسات العليا في الجامعات الخاصة على برامج الدبلوم العالي وبرامج الماجستير وينظر في إمكانية فتح برامج دكتوراه في تخصصات محددة في العلوم الإنسانية والاجتماعية بعد مضي (٥) سنوات على تنفيذ برامج الماجستير فيها بنجاح.
٥. تلتزم الجامعات الأردنية بتوفير العدد الكافي من أعضاء هيئة التدريس من ذوي الرتب الأكاديمية المطلوبة حسب معايير اعتماد الدراسات العليا المعمول بها، على أن يكونوا قد حصلوا على درجاتهم العلمية ورتبهم الأكاديمية من جامعات معترف بها من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومعادلة.
٦. تكون برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية بالدراسة النظامية وليست بالانتساب، وأن تكون بنظام الساعات المعتمدة ومتطلبات منح الدرجات العلمية الواردة في المادة (٦) من تعليمات معايير الاعتماد العام للدراسات العليا.
٧. يكون برنامج الدراسات العليا للجامعات الأردنية امتدادا لبرامج قائمة على مستوى البكالوريوس في نفس التخصص وأن يكون مضي على اعتماد ذلك التخصص لمرحلة البكالوريوس ما لا يقل عن أربع سنوات.
٨. أن لا تكون الجامعة الخاصة التي ترغب بفتح برنامج دراسات عليا قد أوقعت عليها عقوبات من تلك المنصوص عليها في قانون الجامعات الأردنية الخاصة رقم (٤٣) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته أو قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤١) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ما لم تكن المخالفة قد أزيلت ومضى على إزالتها عام تقويمي واحد.
٩. يقبل^١ في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية حملة البكالوريوس بتقدير جيد على الأقل أو ما يعادله من جامعة معتمدة وتكون الدراسة في مرحلة البكالوريوس دراسة بالانتظام وليست بالانتساب بالإضافة إلى تحقيق امتحان اللغة الإنجليزية توفل (TOEFL) بمعدل ٥٠٠ أو ٢١٣ أو ما يعادله من امتحانات (IELTS) و (Michigan Test) ويكون الامتحان شرط قبول لطلبة الكليات العلمية واللغة الإنجليزية أما طلبة الكليات الإنسانية فيطبق خلال السنة الأولى من دراستهم، ويتم تطبيق القرار على

الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة اعتباراً من الفصل الأول للعام الجامعي ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

١٠. يتم التحضير الكافي من قبل الجامعات الأردنية لكل متطلبات هذه البرامج من بنية تحتية وتجهيزات مكتبية ومختبرات وأعضاء هيئة تدريس وتخصيص موارد مالية واعتماد الخطط الدراسية وتجهيز امتحانات القبول وكل ما جاء في التوصيات السابقة ليكون البدء في فتح هذه البرامج حال استكمال هذه المتطلبات.

١١. عند التقدم للحصول على ترخيص بفتح برنامج دراسات عليا يطلب من الجامعة تقديم ما يلي:

- (أ) أهداف البرنامج ومن هي الجهة أو الجهات المستفيدة منه.
- (ب) تفاصيل الخطة الدراسية للبرنامج مبينة عدد الساعات المطلوبة لإنهائه وآلية تنفيذه.
- (ج) بيان بأسماء أعضاء هيئة التدريس الذين سيشاركون في تنفيذ الخطة مع بيان اختصاصاتهم وإرفاق السيرة الذاتية لكل واحد منهم، وبيان العبء التدريسي لكل منهم.
- (د) بيان ما هي البرامج المماثلة الموجودة في الجامعات الأردنية الأخرى وأعداد الطلبة المسجلين فيها.
- (هـ) بيان ما هي البرامج المماثلة الموجودة في الجامعات الأردنية الأخرى وأعداد الطلبة المسجلين فيها.
- (و) تحديد فيما إذا كانت الجامعة لديها اتفاقيات تعاون مع جامعات أخرى محلية أو إقليمية أو دولية سوف تساهم في تنفيذ الخطة.
- (ز) تقرير عن البحث العلمي الذي أنجز في القسم الأكاديمي المنوي توطين البرنامج فيه في مجال البرنامج المطروح.
- (ح) تحديد الأعداد المتوقع قبولها في البرنامج للسنوات الخمس الأولى للبرنامج.